الإطار العام
للمهرجان المسرحي للأشخاص ذوي الإعاقة
بدول مجلس التعاون

الإطار العام
للمهرجان المسرحي للأشخاص ذوي الإعاقة
بدول مجلس التعاون

مقدمة:

المسرح من أهم أشكال الفنون الجماعية التي يتم عبرها التواصل مباشرة مع المجتمع، حيث أن العروض المسرحية التي تقدم على الخشبة تقيم تخاطباً وتفاعلاً مباشراً ومتصلاً مع الحضور، ولذلك يمتلك المسرح تأثيرا قوياً على وعي وسيكولوجية المتتبعين له، بما يطرحه من قضايا لها علاقة بالمجتمع وتعبر عن همومه ومشكلاته وتطلعاته.

إن العمل المسرحي هو معمل إبداعي لاكتشاف وإطلاق وتنمية المواهب والقدرات المتعددة التي يضمها المجتمع، وبالتالي هو من أهم المؤسسات القادرة على تمكين الإنسان وصقل قدراته، وربطه بمجتمعه، وجعله مشاركاً حقيقياً في تنمية وتطوير بلاده.

كما أنه يمكن استثمار المسرح في العملية التعليمية والتربوية والترفيهية، مثلما بينتها تجارب المسرح المدرسي ومسرح الطفل ومسرح العرايس.

يعتبر المسرح واستمرار نشاطه وتطوره مؤشراً قوياً على تطور المجتمع ورقيه فكرياً وثقافياً وفنياً واجتماعياً. وربما لهذا من المهم الاهتمام بالحركة المسرحية على كافة مستوياتها ودوائرها بما فيها مسرح الطفل ومسرح الفئات الخاصة.

لدول مجلس التعاون تجارب في العمل المسرحي وبعضها قطع أشواطاً مهمة في ذلك، وعليه من المهم توظيف هذا التاريخ والتجارب والخبرات والكوادر، لإغناء الحراك المسرحي عن طريق استثمار الكثير من المواهب والطاقات المبدعة غير الملتفت لها، ومن أهمها الأشخاص ذوي الإعاقات.

هناك تطور واضح في الثقافة المجتمعية بشأن هؤلاء الأشخاص من ذوي الإعاقة من خلال اهتمام الجهات الرسمية والأهلية والقطاع الخاص بضرورة العمل على تمكين هذه الفئة وإدماجها في المجتمع، وتحرير طاقاتها الإبداعية ومواهبها الفنية، كما أن زيادة الوعي لدى هذه الفئة بإمكاناتها، وإدراكها بأن الإعاقة يجب ألاّ تحجب ثقتها بذاتها، وأنها تمتلك من الطاقات والمواهب ما هو أقوى من القدرات المعاقة، وأن بإمكانها الاندماج مع المجتمع والمساهمة في تنميته وتطويره لكون المعاق إنساناً مواطناً يتمتع بالأهلية القانونية.

ولعل من الطاقات التي تحتاج إلى تحفيز واستنهاض لدى فئة الأشخاص ذوي الإعاقة هي المواهب الفنية، ومن ضمنها المواهب المسرحية المتعددة، في التأليف والتمثيل والإخراج والإضاءة والسنوغرافيا... إلخ.

من هنا جاء قرار مجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية للقطاع الاجتماعي بأهمية تنظيم المهرجان المسرحي للمعاقين بصورة دورية، وذلك في محاولة لبناء تجربة جديدة في إطار الاهتمام بالمعاقين والعمل على تمكينهم وإدماجهم في الفضاء الاجتماعي داخل المجتمع من خلال تنمية مواهبهم الفنية ورعايتها في مجال العمل المسرحي.

أولاً - رؤية المهرجان:

يحرص المهرجان دائماً على أن يهتم بالمواهب المسرحية الفنية المتعددة للمعاقين بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ويعمل على دمجهم في أنشطة وفعاليات المجتمع الثقافية والفنية.

ثانياً - رسالة المهرجان:

تمكين المعاقين من إظهار مواهبهم وقدراتهم الفنية في مجال المسرح بكل أنواعه وأشكاله.

ثالثاً - أهداف المهرجان:

يعمل المهرجان المسرحي على تحقيق مجموعة من الأهداف المتعددة المباشرة وغير المباشرة، أهداف بعيدة، وأهداف قريبة، ومن أهم هذه الأهداف ما يلي:

1- غرس الثقة وتنميتها لدى المعاقين لإظهار قدراتهم ومواهبهم.
2- العمل على صقل هذه المواهب من خلال التدريب وتراكم الخبرات لدى المعاقين.
3- تنشيط وتنمية الحراك الثقافي والمسرحي لذوي الإعاقات في دول مجلس التعاون.
4- إتاحة الفرصة للمعاقين للتعبير عن قضاياهم ومشاعرهم ومواقفهم في جميع الأمور التي تدور في مجتمعاتهم مسرحياً.
5- تنمية الذوق الفني المسرحي وفق مبدأ الأهلية المتساوية بين كافة أفراد المجتمع وأن اختلفوا في قدراتهم واحتياجاتهم.
6- المساهمة في تعزيز التمكين الذاتي والدمج الاجتماعي للمعاقين من خلال الفنون وبخاصة الفن المسرحي.
7- تعزيز الاتجاهات والمواقف الإيجابية لدى المجتمع من المعاقين وتغيير الصور السلبية السائدة اتجاههم.

رابعاً - مسمى المهرجان:

إن التسمية دائما ما تعكس أو تعبر عن رؤية وتوجهات واضحة تتضمنها الفعالية أو النشاط، وعن نوعيته ومدى إمكاناته؛ فكلما كانت التسمية مختصرة ومتوافقة مع طبيعة المهرجان وحجمه ونوعيته سهل تداولها والتعريف بها والعمل تحت دلالتها. والتسمية المقترحة هي **(المهرجان المسرحي للمعاقين بدول مجلس التعاون).**

خامساً - دورية المهرجان:

يقام المهرجان بصورة دورية مرة كل سنتين. على أن تتناوب الدول الأعضاء على استضافته وفقاً للترتيب الهجائي المعتمد بين دول المجلس.

سوف تتيح هذه المدة الفرصة الكافية لمتطلبات الإعداد والتحضير اللازمة، من قبل الدولة المستضيفة والدول المشاركة في المهرجان، كما تكفل للمهرجان استمراريته وحضوره في ذاكرة المواطنين والمقيمين في دول مجلس التعاون.

سادساً - موعد ومدة المهرجان:

أن يتم تنظيم المهرجان المسرحي للمعاقين بدول مجلس التعاون خلال شهر نوفمبر بصورة دورية كل عامين، على أن تراعى المناسبات المرتبطة بالتاريخ الهجري وإمكانية تقديم أو تأخير المهرجان في ضوء ذلك. وأن تقام الفعاليات في مكان واحد ولمدة ثلاثة أيام إلى أسبوع وفقاً لتقدير الدولة المضيفة.

سابعاً - طبيعة المهرجان:

المهرجان عبارة عن عروض مسرحية يقدمها أصحاب المواهب الفنية والإبداعات المسرحية في التمثيل وما شابه ذلك من الأشخاص ذوي الإعاقة.

وأن يتم تقديم العروض المسرحية وفقا لبرنامج زمني وحسب الترتيب الهجائي للدول المشاركة.

ثامناً - شروط المهرجان:

1- يحق لكل دولة المشاركة بعمل مسرحي واحد فقط.
2- أن يكون العمل المسرحي من تمثيل المعاقين أنفسهم، قدر الإمكان.
3- أن يقدم النص المسرحي مسبقاً، قبل عرضه، إلى اللجنة العليا للمهرجان.
4- أن تهتم هذه العروض المسرحية بالقيم الفنية والقيم الاجتماعية والثقافية والإنسانية في تناول قضايا ومشكلات المعاقين بمختلف ابعادها.

تاسعاً - شعار المهرجان:

أن يكون هناك شعار ثقافي محدد لكل دورة من دورات انعقاد المهرجان المسرحي، حيث يساعد هذا الشعار على تأطير الجهود التوعوية والتثقيفية والإعلامية من خلال ملصق وكتيب المهرجان ورسائله الفنية الموجهة للجمهور، وكما يعكس ذلك على شهادات وجوائز التكريم في المهرجان .

عاشراً - اللجنة العليا للمهرجان:

(1) تشكيل اللجنة:

من المهم في مثل هذه المهرجانات التي تحتاج استعدادات كبيرة ومبكرة ومتخصصة أيضاً أن يتم التعامل معها بحرفية عالية، ولعل من المفيد تشكيل لجنة عليا تتكون من ممثلين من الجهات المختصة بالدول الأعضاء، لوضع التصورات وترتيب ومتابعة الاستعدادات أولاً بأول، وذلك بالتعاون والتنسيق مع الدولة المضيفة والمكتب التنفيذي.

تسند رئاسة اللجنة إلى ممثل الدولة المضيفة للمهرجان، ويقوم المكتب التنفيذي بمسؤولية السكرتارية ومتابعة تنفيذ القرارات التي تتخذها اللجنة.

ويكون ممثلين اثنين عن كل دولة من الدول الأعضاء في هذه اللجنة فيما عدا الدولة المضيفة فلها الحق في تعيين ممثليها بما لا يزيد عن ثلاثة أعضاء. على أن يراعى الاختصاص في العمل المسرحي ومسؤولين من وزارات الشؤون والتنمية الاجتماعية بدول المجلس ذات العلاقة.

(2) اختصاصات اللجنة العليا:

1- مناقشة وإقرار البرنامج الشامل للمهرجان المسرحي للمعاقين .
2- الإشراف على سير فعاليات برامج المهرجان خلال أيام العروض المسرحية بما فيها حفل افتتاح المهرجان واختتامه.
3- متابعة الدول في مدى استعدادها وتحضيرها للمهرجان وحجم ونوع الأعمال التي ستشارك بها.
4- متابعة الاحتياجات الفنية والتقنية التي تتطلبها العروض المسرحية.
5- مسؤولية متابعة لجنة التحكيم للمهرجان المشكلة من الدولة المستضيفة.
6- التحضير للخطة الإعلامية شاملة التلفزيون والصحافة والإذاعة وغيرها من وسائل الإعلام.
7- إعداد شعار وملصق وكتيب المهرجان وشهادات التقدير.
8- اتخاذ أية إجراءات أخرى مناسبة لضمان فعالية مراحل وخطوات الإعداد والتحضير للمهرجان ونجاحه.

(3) عمل اللجنة:

1- تجتمع اللجنة في الدولة المستضيفة للمهرجان مع تحمل كل دولة كافة مصاريف سفر وإقامة ممثليها في اللجنة خلال انعقادها في كل مرة.

2- يقوم المكتب التنفيذي وبالتعاون مع الدولة المضيفة بتوجيه الدعوة لعقد اجتماعات اللجنة ويتم تحديد مواعيدها حسب متطلبات ومقتضيات ظروف ومراحل الإعداد والتحضير للمهرجان.

حادي عشر - جوائز المهرجان:

يترك التقدير أثراً قوياً ومحبباً في قلوب المشاركين في المهرجان، ومن هنا يكون من الأجدى أن يتم طرح مجموعة من الجوائز تخصص للفائزين في المهرجان، وتقوم اللجنة العليا بتقييم الأعمال الفائزة من قبل النقاد والمختصين في الفن المسرحي في لجنة التحكيم التي تشرف عليها، وتمنح الجوائز للمراكز الثلاثة في المجالات التالية:

1- أفضل عرض مسرحي.

2- أفضل تأليف أو إعداد مسرحي.
3- أفضل إخراج مسرحي.
4- أفضل ممثل وممثلة.
5- أفضل ديكور وسنوغرافيا.
6- أية جوائز ترتأيها اللجنة العليا.

كما يمنح كافة المشاركين في المهرجان المسرحي شهادات تقديرية.

ثاني عشر - تحكيم المهرجان:

تتولى اللجنة العليا للمهرجان ولجنتها المختصة مسؤولية التحكيم الفني لأعمال المسرحية في المهرجان بإنجاز المهام التالية:

1- حضور كافة العروض المسرحية.
2- الاجتماع بعد كل عرض مسرحي لمناقشته وتقييمه.
3- كتابة تقرير بنتائجها ورفعه للجنة العليا.
4- إعلان النتائج النهائية في الحفل الختامي من قبل رئيس اللجنة العليا للمهرجان.

ثالث عشر - تجهيزات قاعات وخشبات العرض:

تحتاج قاعات وخشبات العرض إلى مواصفات خاصة، تتلائم وقدرات المعاقين وتسهل عملهم، سواء من المشاركين في العروض المسرحية أو الجمهور، ولعل من أهم المواصفات ما يلي:

(1) قاعات العرض:

1- أن يكون سهل الوصول إليها ويفضل أن تكون على مستوى الدور الأرضي.
2- أن تحتوي على أكثر من مدخل ومخرج لتسهيل عملية الدخول والخروج، وتوفر قدراً من مستويات الأمن والسلامة.
3- أن تكون هناك منحدرات وأبواب معدة للتعامل مع الكراسي المتحركة.
4- أن تكون هناك مسافات متباعدة نسبياً بين المقاعد كي تسهل عملية الانتقال للمعاقين وخاصة لمن يستخدمون الكراسي المتحركة.
5- توفير مرافق خدمات مناسبة للمعاقين.

(2) خشبة المسرح:

1- أن تكون مجهزة باحتياجات خشبة المسرح من أنظمة صوتية وإضاءة بكفاءة عالية.
2- أن تكون الخشبة واسعة نسبياً لتسهل عملية الحركة عليها.

3- أن تعد الخشبة بعتبات أكثر ميلاً، وأيضاً بمنحدرات للكراسي المتحركة.

إلى جانب التجهيزات الفنية، تحتاج العروض المسرحية إلى تواجد أشخاص قادرين على ترجمة لغة الإشارة، وذلك لكي يتم التواصل مع الصم والبكم من الحاضرين.

رابع عشر - التغطية الإعلامية للمهرجان:

من المهم أن تتم تغطية إعلامية موسعة ومكثفة في ذات الوقت للمهرجان، وذلك من خلال جميع الوسائط الإعلامية والإعلانية، بهدف إنجاحه وإنجاح فكرته ورسالته وأهدافه، وعليه يتوجب ما يلي:

1- تشكل الدولة المضيفة لجنة إعلامية من المتخصصين والفنيين، وتمثل فيها جميع الوسائط الإعلامية.
2- بث رسالة فضائية يومية من المهرجان.
3- ترتيب لقاءات يومية مع الفنانين المشاركين وخاصة المعاقين في جميع الوسائط الإعلامية.
4- على كل دولة أن تصطحب مع وفدها مراسل إعلامي واحد على الأقل.
5- إصدار ملصق خاص بالمهرجان يتم تعميمه على كافة الجهات الأهلية والرسمية في الدولة المضيفة.

6- إعداد اليافطات الخاصة بالمهرجان والتي تحمل عبارات تبين أهداف ومضامين المهرجان.
7- إعداد نشرة إعلامية خاصة بالمهرجان.

خامس عشر – مسؤولية الجهات المشاركة :

(1) الدولة المضيفة:

1- تشكيل لجنة فنية تكون مسؤولة عن الإعداد والتنظيم للمهرجان وتنفيذ برامجه وذلك بالتنسيق مع اللجنة العليا للمهرجان.
2- وضع مشروع ميزانية مخصصة للمهرجان لتمويل مستلزماته وأنشطته وفعالياته وجوائزه.
3- تسهيل إقامة وتحركات الوفود المشاركة في المهرجان.
4- الإشراف على جميع الجوانب المتعلقة بالمهرجان وضمان متابعة تنفيذ برامجه وذلك بالتنسيق مع اللجنة العليا.
5- تتكفل بإعداد قاعات وخشبات العروض ضمن المعايير التي تتلاءم واحتياجات المعاقين.

6- توفير المواصلات للوفود المشاركة من وإلى مكان العرض المسرحي.
7- أية مهام ومسؤوليات أخرى يكون من المناسب أن تضطلع بها الدولة المضيفة.

(2) الدول الأعضاء

1- تتكفل كل دولة من الدول الأعضاء بمصاريف سفر وإقامة وإعاشة وفودها.
2- تحديد وتقديم مشاركتها في عروض المهرجان.
3- تقديم مقترحاتها وملاحظاتها بشأن المهرجان والعمل على نجاحه وتطويره.
4- اختيار مشاركيها في فعاليات المهرجان.
5- توفير كافة متطلبات المشاركة من مواد وأدوات وتجهيزات فنية.
6- أية مساهمة أخرى ترى الدول الأعضاء ضرورة تقديمها ضمن أنشطة المهرجان.

(3) المكتب التنفيذي

1- التنسيق والتعاون مع الدولة المضيفة والدول الأعضاء في الإعداد والتحضير للمهرجان والدعوة لتشكيل لجنة عليا له.
2- تعميم مشروع المهرجان على الدول الأعضاء وتلقي مقترحاتها وملاحظاتها بشأن المهرجان.
3- التنسيق مع الدولة المضيفة والدول الأعضاء بشأن اجتماعات اللجنة العليا للمهرجان وكل ما يتعلق بالترتيبات له.
4- أية مهام أخرى يمكن أن يتولاها المكتب في ضوء المسؤوليات المنوطة به طبقاً لنظام العمل المعمول به في المجلس.

سادس عشر - التكلفة المالية للمهرجان:

تتحمل الدول التكاليف التالية:

(1) تكاليف الدولة المضيفة:

1- الجوائز المالية للعروض والجوائز والمسابقات المسرحية.
2- تتكفل بمستحقات لجنة التحكيم.
3- تكاليف دعوة أي جهة أخرى غير مشاركة في المهرجان.
4- تكلفة الملصقات الإعلامية ودليل المهرجان والمطبوعات الأخرى.

(2) تكاليف الدول الأعضاء المشاركة في المهرجان:

1- تتكفل بمصاريف سفر وإقامة وإعاشة وفودها.
2- تتكفل بنقل معدات الفرقة المسرحية من ديكور وإكسسوارات.

(3) تكاليف المكتب التنفيذي:

1- تكلفة السكن وتذاكر سفر ممثليه في اجتماعات اللجنة العليا إذا عقدت خارج دولة المقر وحضور اجتماعات لجنة الدولة المضيفة .
2- تكلفة تذاكر سفر ممثليه وإقامتهم في المهرجان.
3- مصروفات تنظيمية وإدارية.

(4) تكلفة الجوائز:

وهي قيمة الجوائز والشهادات والمكافآت المرصودة من قبل الدولة المضيفة للمهرجان، والتي تودع لدى المكتب التنفيذي في حساب صندوق خاص للمهرجان بحيث يتولى المكتب مسؤولية التصرف بها وتوزيعها حسب الشروط والمعايير الموضوعة لذلك، وهي مفصلة كالتالي:

1- العروض المسرحية الفائزة، وهي موزعة بالتساوي كالتالي:
   - أفضل عرض مسرحي.
   - أفضل تأليف أو إعداد مسرحي.
   - أفضل إخراج مسرحي.
   - أفضل ممثل وممثلة.
   - أفضل ديكور وسنوغرافيا.
   - أية جوائز ترتأيها لجنة التحكيم.
2- مكافآت لكل عضو من أعضاء لجنة التحكيم.
3- قيمة الشهادات التقديرية.
4- تكاليف طباعة الملصقات والمطويات ودليل المهرجان.

- على أن تترك للدولة المضيفة تحديد القيمة المالية للجوائز والمسابقات.

* * *